كلية : الاداب

القسم او الفرع : التاريخ

المرحلة: الرابعة

أستاذ المادة : دكتورة وفاء محمد سحاب العاني

اسم المادة باللغة العربية :تحديث الدول الاسلامية

اسم المادة باللغة الإنكليزية : Modernization of the Islamic States

اسم المحاضرة الحادية عشر باللغة العربية: مرحلة النظام البرلماني ١٩٤٧-١٩٥٨

اسم المحاضرة الحادية عشر باللغة الإنكليزية : Stage of the parliamentary system

محتوى المحاضرة الحادية عشر

أولا: مرحلة النظام البرلماني ١٩٤٧ - ١٩٥٨.

خلال هذه المدة أصبح نظام الحكم ،برلمانياً، ويعني به نظام الحكم الذي يقوم على قاعدة المساواة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ومن أهم خصائصه، إن رئيس الدولة يسود ولا يحكم، فهو رمز الدولة ووحدتها ولا يكون مسؤولاً سياسياً لانه لا يمارس سلطات فعلية وسلطاته الدستورية مجرد سلطات أمنية تمارسه عنه وزارة مسؤولة أمام البرلمان

ومن أبرز الشخصيات التي حكمت باكستان خلال هذه المدة:

١- محمد على جناح ١٩٤٧ - ١٩٤٨ مؤسس الدولة والقائد الأعظم ووالد الامة، الذي شغل منصب الحاكم العام ورئيس حزب الرابطة الاسلامية ورئيس الجمعية التاسيسية، فضلاً احتفاظه بمنصب وزير الخارجية ووزير مناطق الحدود. وقد تم تبني قانون الهند لعام ١٩٣٥ ، مع بعض التعديلات الضرورية وقانون استقلال الهند لعام ١٩٤٧ ، كدستور مؤقت لدولة باكستان، وادى محمد علي جناح اليمين القانوني كأول حاكم عام بعد الاستقلال ، وعين لياقت علي خان كرئيس للوزراء وطبقا للدستور المؤقت، فأن نظام الحكم كان برلمانيا فيدراليا وانتظم اعضاء الرابطة الاسلامية الذي جرى انتخابهم عام ١٩٤٦ في جمعية . تأسيسية لباكستان، وحددت وظيفتها كسلطة تشريعية فيدرالية اولا وكجمعية تأسيسية لوضع الدستور ثانيا ، وفي أوائل اذار عام ١٩٤٩ قدم لياقت علي خان رئيس الوزراء برنامج الاهداف دستورية

الى الجمعية التأسيسية والذي جاء فيه) ان دستور باكستان سيقوم على مبادئ الاسلام) وابرز بنود البرنامج هي

١ - الله جل جلالته صاحب الملك، شاءت ارادته جل وعلا أن يمنح دولة باكستان السلطة والقوة تزاولها بوساطة شعبها في الحدود التي رسمها لها ، لذا قرر المجلس التأسيسي الذي يمثل شعب باكستان أن يضع دستورا تسير وفقه باكستان المستقلة ذات السيادة

٢ تمارس الدولة وظيفتها وتتمتع بالسلطات المخولة لها بوساطة نواب منتخبين من الشعب

٣-يؤكد على الحرية والمساواة والعدالة وحرية جميع الطوائف بممارسة تعاليمها الدينية
٤- ضمان استقلال القضاء

وفي نهاية عام ١٩٥٤ كان نصف سكان باكستان الذين يعيشون في باكستان الشرقية (بنغلاديش (بدون حكومة تمثيلية والجمعية التأسيسية محلولة في هذه الاثناء اعلن رئيس الوزراء محمد علي جناح ان باكستان الغربية ستغدو وحدة وتندمج الجمعيات التشريعية فيها مؤكدا الحاجة الى اقامة جمعية تأسيسية وحددت ابرز مهام الجمعية التأسيسية الجديدة بوضع الدستور، حيث اكملت اللجنة الدستورية وضع الدستور الجديد ونشر في ٥ كانون الثاني عام ١٩٥٦، وبدأت مناقشته في الجمعية التأسيسية في ١٦ كانون الثاني واستمرت حتى ٢٩ شباط عام ١٩٥٦ ، صادق عليه الحاكم العام اسكندر ميرزا واصبح قانونا في الثالث والعشرين من اذار عام ١٩٥٦ ، واصبح هذا اليوم هو العيد الوطني الجمهوري في باكستان

دستور باكستان عام ١٩٥٦ اكد على الأتي: باكستان جمهورية دستورية تقوم على أساس فيدرالي بين وحدات مستقلة في حدودها ضمن السلطة المخولة لها ترمي الى توطيد المبادئ الاسلامية وخاصة العدالة الاجتماعية والمساواة بين الجميع التي جاءت في القرآن الكريم والسنة النبوية

لكن نجد أن هذا الدستور لم يوفر القواعد الفاعلة للربط بين الحكومة الفيدرالية والاقاليم، فالحكومة الفيدرالية كانت ضعيفة وغير فعالة او عاجزة عن اتخاذ اجراءات فعالة لتقوية دورها في القضايا المختلفة وبرزت سلطات وصلاحيات رئيس الجمهورية اضافة الى فشل الدستور في اتخاذ الخطوات الكافية لمراقبة السلطات الممنوحة الى رئيس الجمهورية وابرزها سلطة تعطيل الدستور ، حيث تفوقت سلطاته على سلطات رئيس الوزراء ، وانتهى العمل بدستور عام ١٩٥٦ في ٧ تشرين الأول عام ١٩٥٦ عندما اعلن الرئيس اسكندر ميرزا الاحكام العرفية وحل الوزارة والغى الدستور وعين الجنرال محمد ايوب خان